



قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار  
رقم ٠٧١-٤٤٢ صادر في ٢٨ ابريل ٢٠٢٢ بفتح باب الترشيح  
لشغل منصب المفتش العام بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،  
بناء على الدستور ولا سيما الفصلان 49 و92 منه؛  
وعلى القانون التنظيمي رقم ٠٢.١٢ الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم ١.١٢.٢٠ بتاريخ ٢٧ من شعبان ١٤٣٣ (١٧  
يوليو ٢٠١٢) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين ٤٩ و٩٢ من الدستور كما وقع تغييره وتميمه؛  
وعلى المرسوم رقم ٢.١١.١١٢ الصادر في ٢٠ من رجب ١٤٣٢ (٢٣ يونيو ٢٠١١) في شأن المفتشيات العامة للوزارات؛  
وعلى المرسوم رقم ٢.١٢.٧٩٠ الصادر في ٨ ربيع الأول ١٤٣٣ (١٩ فبراير ٢٠١٣) بتحديد اختصاصات وتنظيم  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكونين الأطر؛  
وعلى المرسوم رقم ٢.١٢.٤١٢ الصادر في ٢٤ من ذي القعدة ١٤٣٣ (١١ أكتوبر ٢٠١٢) بتطبيق أحكام المادتين ٤ و٥  
من القانون التنظيمي رقم ٠٢.١٢ فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين  
بمجلس الحكومة، ولا سيما المادة ٣ منه؛  
وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم ٣٤٤٨.١٢  
ال الصادر في ٢٥ من ذي القعدة ١٤٣٣ (١٢ أكتوبر ٢٠١٢) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في  
المادة ٣ من المرسوم رقم ٢.١٢.٤١٢ المشار إليه أعلاه؛  
وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

قرر ما يلي:

**المادة الأولى**

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب المفتش العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
والابتكار.

## **المادة الثانية**

تحدد مهام المفتش العام طبقاً للمرسوم رقم 2.11.112 الصادر في 20 من رجب 1432 (23 يونيو 2011) في شأن المفتشيات العامة للوزارات.

## **المادة الثالثة**

يفتح باب الترشيح في وجه المترشحة والمترشح لشغل منصب المفتش العام المستوفى للشروط التالية:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلاً على شهادة عليا تسمح بالترتيب على الأقل في السلم الحادي عشر أو ما يعادله، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات الجاري بها العمل؛
- أن يكون مرتبأ، على الأقل، في إطار مهندس رئيس أو متصرف من الدرجة الأولى أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل بالنسبة للموظفين،
- أن يتتوفر على تجربة مهنية لا تقل مدتها عن 10 سنوات بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
- أن يتتوفر على خبرة عالية في مجالات التدبير الإداري والمالي والمحاسبي والتدقير ومراقبة التدبير؛
- أن يكون، قد سبق، وأن شغل لمدة لا تقل عن 5 سنوات، منصب مسؤولة رئيس قسم أو ما يعادله بالنسبة للموظفين، أو منصب مسؤولة مماثل بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
- أن يتتوفر على تجربة مهنية ومؤهلات وخبرة كافية تمكّنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب المفتش العام؛
- أن يكون ملماً بمهام و اختصاصات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛
- أن يكون متوفراً من لغتين أجنبيتين على الأقل الفرنسية والإنجليزية أو الإسبانية.

## **المادة الرابعة**

يتكون ملف الترشيح من:

1. السيرة الذاتية المفصلة للمترشحة أو المترشح مرفقة بصورة فوتوغرافية حديثة؛
2. المطبوع النموذجي الموحد الملحق المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 المشار إليه أعلاه؛
3. المشروع المقترن بصورات المترشحة أو المترشح الشخصية لتطوير المفتشية العامة، وسبل الرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد والاختصاصات المستندة للمفتشيات العامة للوزارات؛
4. الوثائق التي تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه.

## المادة الخامسة

يسحب ملف الترشيح من الموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (www.essup.gov.ma)، ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر هذا القرار بأحد المواقع الإلكترونية المذكورة في المادة 7 أدناه.

يودع ملف الترشيح الذي يتضمن جميع الوثائق المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه، مقابل وصل بالاستلام، في خمسة (05) نظائر إضافة إلى نسختين على دعامتين إلكترونيتين (USB 02)، بالمكتب رقم 17 لدى مصالح الإدارة المركزية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، الكائن بزنقة إدريس الأكبر، حسان، الرباط، خلال التوقيت المعمول به داخل الإدارات العمومية، ابتداء من **12 ماي 2022** إلى غاية **27 ماي 2022** (مع إدخال الغايتين)، ولا يقبل أي ملف ترشيح يودع خارج هذا الأجل.

## المادة السادسة

تحدد بمقرر وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار لجنة لدراسة وترتيب الترشيحات، تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) المومأ إليه أعلاه.

## المادة السابعة

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة (www.cg.gov.ma)، والموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (www.essup.gov.ma)، وعلى بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي (.www.emploi-public.ma).

**28 ابريل 2022**

وحرر بالرباط  
وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي والابتكار

عبد اللطيف ميراوي